

# الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان

◦✳️◦ ◦□ΥQ◦ΘΣ Σ †◦□Σ◦Σ Λ ΣЖ◦H◦I | ΣHX◦I

حاصلة على المركز الاستشاري الخاص لدى الأمم المتحدة ECOSOC

## بلاغ وقفة تضامنية مع قدماء العسكريين وأرامل وأبناء الشهداء بمدينة وجدة

في إطار مواكبتنا ودعمنا لكل ضحايا الانتهاكات الحقوقية تشارك الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان في الوقفة الاحتجاجية والتضامنية ليوم الثلاثاء 25 يوليوز 2023 على الساعة العاشرة صباحا أمام المحكمة الابتدائية بوجدة.

بعد توصل العشرات من أسر قدماء العسكريين وأرامل وأبناء العسكريين والشهداء باستدعاءات من أجل إفراغهم من السكن الكائن بحي محمد بالميلودي بوجدة من طرف شركة "فوسينغ إسكان" والتي تربطها علاقة واضحة بشركة الضحى العقارية والتي كانت موضوع اتهامات من إحدى الشركات العالمية بالسطو على أراضيها.

وحيث أن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالأمم المتحدة (المغرب صادق على العهد منذ 1978) تؤكد أن المجتمع الدولي قد اعترف منذ زمن بعيد بأن مسألة إخلاء المساكن بالإكراه مسألة خطيرة. ففي عام 1976، لاحظ مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أنه ينبغي توجيه اهتمام خاص إلى "عدم القيام بعمليات إزالة كبرى إلا إذا كان صون المستوطنات واستصلاحها أمرا غير ممكن، وبشرط توفير أماكن سكن أخرى للسكان، وفي عام 1988، في الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام 2000، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها 181/34، تم الإقرار "بالالتزام الأساسي المتمثل في حماية وتحسين المساكن والأحياء ... بدلا من تدميرها أو إلحاق الضرر بها" وورد في جدول أعمال القرن 21 أنه "ينبغي حماية الناس بموجب القانون من الإخلاء الظالم من منازلهم أو أراضيهم" وفي جدول أعمال الموئل، عاهدت الحكومات أنفسها على "حماية جميع الناس من عمليات الإخلاء القسري المخالفة للقانون وتوفير الحماية القانونية منها وتداركها، مع أخذ حقوق الإنسان في الاعتبار؛ و في حالة تعذر تفادي عمليات الإخلاء، ضمان توفير حلول بديلة ملائمة بحسب الاقتضاء". كما بينت لجنة حقوق الإنسان أن "ممارسة الإخلاء القسري تشكل انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان".

واستنادا للمذكرات والدوريات الملكية السامية المتعلقة بالسكن العسكري والمخزني التي لم يتم تفعيلهم من طرف وكالة المساكن والتجهيزات العسكرية.

